والسابعة بمعنى ثم والثامنة موكدة لكن مفتوحة والتاسعة
مصدرية من الاثنين والعاشرة اصلها ان استفهامية بمعنى من
اين او كيف   حرف توكيد وقيس تبدل همزتها عينا قال
فعيناك عيناها وجيدك جيدها   سوى عن عظم الساق منك دقيق
ومن هنا الظاهر الاشارة للفرعية فان الاصل موافقة
الفرع لاصله خصوصا الفرع القريب جدا حتى كانه اتحد مع
اصله فان قيل امام اللغة لم يذكر المفتوحة رايت انها هي
المكسورة غيرت حركتها وهذا في مدارك الادبا من القوة بمكان
فاندفع ما للشيخ ولا يحتاج لما اطال الشيخ به بتكلفه وانما كانت
المفتوحة فرعا لاحتياجها لسبق عامل مخصوص والاصل
عدمه فطبيعة ان اذا خليت ونفسها الكسر وقيل المفتوحة
اصل لانها حالة محل المفرد وهو اصل المركب وقيل مستقلان
لعقد الصفة اي الكون موحى ثم ان القصر اما باعتبار لا تم
الايجاد من الحقيقة والقرب لله لانهم اثبتوا ذلك في التشريك قالوا
يقربونا الى الله زلفى او انهم نزلوا منزلة من اعتقد ايجاد الشريك
حيث امروا عليه وليس ذلك كثيرا عليهم فانهم اذا فعلوا
فاحشة قالوا وجدنا عليها اباءنا والله امرنا بها او ان القصد
الحقيقي بالحصر هو الثاني فان الانصاف ان الحصر ان متاكدا
في الكل اعتنا بالرد فلا يقال هم لم يعتقد والايجاد غير التوحيد
له حتى يرد عليهم فتامل   بالعكس اي لقصر الاله على
صفة الوحدانية بمعنى نفي الكم المنفصل اي لا يتجاوز ذلك
الى ان يكون له شريك والا فمعلوم ان ذات الاله واحد ولو
التفت الى قصر الالوهية على حضرة الرب لكان قصر صفة اي

والتنكير

والتنكير للتفخيم وانه لا سبيل لغيره ثم الحصر مبالغة في الرد والا
فمجرد ثبوت الوحدة رافع للتعدد   ابو حيان كان ظاهريا
ثم تشفع وهو اثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الامام
النحوي اللغوي الاديب القرا ولد بغرناطة من الاندلس في سنة
اربع وخمسين وستماية ولازم الشيخ بها الدين بن النحاس اول ما
قدم القاهرة وصنف كثيرا وتخرج له ائمة وحفظ منهاج النووي
الاورقتين وكان يفتخر القاف على لغة الاندلسيين الا في القران
امنر في اخر عمره وتوفي بالقاهرة في صفر سنة خمس واربعين
وسبعماية ولم نظم الرائق سال بعض الامرا حق صرف اسمه فقال
له ان لم يكرمه انصرف وان اكرمه فلا يريد الاخذ من الحي او الحياة
بما ذكرت حاصل ما يؤخذ مما سبق ان القائل به في المكسورة
يقول في المفتوحة ولو ضمنا فاندفع ما في الشيخ ايضا قال ابو
حيان في شرح التسهيل اذا كانت تؤول بمصدر لم يكن معها
حصر وجوابه ان الحصر من اللفظ المصرح به ولا يفوته
بالتاويل لان التاويل امر تقديري وهذا نظير ما سبق له
في عدم وصل المصدرية بالامر نعم قال بعضهم لا يقع الحصر
في نحو وظن داود انما فتناه وهل الحصر من اجتماع ان وهي
للاثبات وما وهي للنفي فصرف الاثبات للمذكور والنفي لغيره
او لاجتماع موكدين فان ما زايدة لا نافية وان لم يظهر استلزام
تعدد التاكيد للحصر والا لاطرد تردد   غير التوحيد حتى
في القصر على الوحدانية وبالجملة اختلط على ابي حيان
الحال هنا فانه اراد المناقشة في الحصر الثاني وهذا الذي
ذكره انما هو في حصر المكسورة المتفق عليها   مقيد اي غير

بان ينطق بها همزة

ودفن بجوار ابن عقيل في طريق الامام الشافعي

اي الذي هو الهلاك

Copyright © King Saud University